



التعارض النصي في القرآن الكريم (دراسة دلالية)

م . م مطلق محمد مؤنس الرميض
اللغة العربية اختصاص لغة

ملخص البحث

إن التعارض بين النصوص القرآنية إنما هو تعارض ظاهر موهوم ناتج عن الايغال في ظواهر القرآن وعدم التدبر والتأمل في الأسلوب القرآني ، لذا كان موضوع التعارض بين الآيات وما زال وسيلة المشككين والطاعنين في القرآن الكريم الذين يدعون أن القرآن يعارض بعضه بعضاً، والحقيقة ان القرآن يصدق بعضه بعضاً ، وان أغلب ما قيل أنه من التعارض إنما يعود إلى توسيع دائرة الناسخ والمنسوخ ، وعدم تمييز العام من الخاص ، والنفي والاثبات، واختلاف الزمان والمكان ، واقتطاع النصوص القرآنية من سياقها الذي وردت فيه ، وهو ما تكفل ببيانه هذا البحث الموسوم ب (وقد قسم هذا البحث على أربعة مباحث فضلاً عن التمهيد والخاتمة. تناولت في التمهيد التعريف بمفهوم التعارض، وفي المبحث الأول التعارض بين النفي والإثبات ، وفي المبحث الثاني التعارض بين العام والخاص ، وفي المبحث الثالث التعارض بين الناسخ والمنسوخ ، وفي المبحث الرابع التعارض في ضوء السياق القرآني ، وفي الخاتمة أجملت أهم النتائج التي توصل إليها البحث .

كلمات مفتاحية : التعارض النصي

Textual contradiction in the Holy Quran (a semantic study)

A. L. Mutlaq Muhammad Mu'nis Al-Rumaydh

Arabic Language Specialization

Research Summary

The apparent contradiction between Quranic texts is merely an illusory contradiction resulting from an excessive focus on the literal meaning of the Quran and a lack of contemplation and reflection on its style. Therefore, the issue of contradiction between verses has been, and continues to be, a tool used by skeptics and those who criticize the Holy Quran, claiming that the Quran contradicts itself. The truth is that the Quran confirms itself, and most of what has been claimed to be contradiction stems from expanding the scope of abrogation (naskh), failing to distinguish between general and specific, negation and affirmation, differences in time and place, and extracting Quranic texts from their original context. This research, entitled [Title of Research Summary], addresses these issues. The research is divided into four sections, in addition to an introduction and a conclusion. The introduction defines the concept of contradiction. The first section discusses contradiction between negation and affirmation. The second section examines contradiction between general and specific. The third section explores contradiction between abrogation. The fourth section examines contradiction in light of the Quranic context. The conclusion summarizes [the findings]. Key findings of the research.



Keywords: Textual inconsistency

التمهيد: مفهوم التعارض في اللغة والاصطلاح

التعارض لغة : التقابل والتماثل والتعادل ، من اعترض الشيء :

صار له عارضاً ، كالخشبة المعترضة في النهر ، وعارض فلاناً : ناقضه في كلامه وقاومه ، واعترض عليه انكر قومه او فعله ، والتعارض مصدر من باب التفاعل الذي يقتضي فاعلين او اكثر . (1) فالتعارض في اللغة يأتي بمعنى المنع ، تشبيهاً للمانع بما يقف في عرض الطريق ويصدر عن النفوذ والمضي كالخشبة المعترضة في النهر المانعة من جريان الماء فيه ، لذلك سميت الخشبة التي تمسك عضادتي الباب عارضة ، وسمي الايراد على المطالب العلمية والاستشكال فيها اعتراضاً وهذا هو المناسب لأطلاق التعارض في المقام ، بلحاظ ان كلاً من المتعارضين يمنع من العمل بالأخر . (2)

التعارض اصطلاحاً :

التعارض : ((مصدر من باب التفاعل الذي يقتضي فاعلين ولا يقع في واحد ، ولذا يُقال : تعارض الدليلان ، وعليه لا بد من فرض دليلين حتى يتحقق معنى التعارض)) (3)

وعرفه جعفر السبحاني بقوله ((تنافي مدلولي الدليلين على وجه التناقض او التضاد)) (4)

وعرفه الاصوليون بقولهم : ((تنافي الدليلين او الأدلة بحسب الدلالة ومقام الاثبات على وجه التناقض او التضاد حقيقة او عرضاً بان علم يكذب احدهما اجمالاً مع عدم امتناع اجتماعهما اصلاً ، وعليه فلا تعارض بينهما بمجرد تنافي مدلولهما ، اذا كان بينهما حكومة رافضة للتعارض والخصومة)) (5)

وقال السيد الخوئي : ((اذا وقع التعارض بين ايتين من حيث الدلالة ، او بين الخبرين المتواترين كذلك ، بل يثمر في تعارض الامارات في الشبهات الموضوعية ... الأصل في المتعارضين التناقض وعدم الحجية ، اما اذا كان التعارض بين دليلين ثبتت حجيتهما ببناء العقلاء كما في تعارض ظاهر الآيتين او ظاهر الخبرين المتواترين ، فواضح ان لم يتحقق بناء من العقلاء على العمل بظاهر كلام يعارضه ظاهر كلام اخر ، فتكون الآية التي يعارض بظاهرها بظاهر اية أخرى من المجمل بالعرض)) (6)

وأشار الزركشي وهو من علماء القرن المتقدمين الى مرجحات التعارض ، ومنها : (7)

- ١- تقدم المكي على المدني ، وان كان يجوز ان تكون المكية نزلت على الرسول (ص) بعد عوده الى مكة والمدينة قبلها ، فيقدم الحكم بالآية المدنية على المكية في التخصيص والتقديم .
- ٢- ان يكون احد الحكمين على غالب اهل مكة ، والاخر على غالب اهل المدينة .

١- ينظر: المصباح المنير 552/2

٢- ينظر : المحكم في أصول الفقه، اية الله العظمى محمد سعيد الحكيم 1009/6

٣- مرقاة الأصول : اية الله العظمى الشيخ بشير حسين النجفي : 222

٤- الوسيط في أصول الفقه 186/2

٥- كفاية الأصول: محمد كاظم الخراساني: 437

٦- مصباح الأصول 366-365/3

٧- ينظر: البرهان في علوم القرآن: 50-48/2



- ٣- ان يكون احد الظاهرين مستقلاً بحكمه ، والآخر مقتضياً لفظاً يزداد عليه فيقدم المستقل بنفسه عن المعارضة والترتيب .
 - ٤- ان يكون كل واحد من العمومين محمولاً على ما قصد فيه الظاهر عند الاجتهاد فيقدم ذلك على تخصيص كل واحد منهما من المقصود بالآخر .
 - ٥- ان يكون تخصيص احد الاستعمالين على لفظ تعلق بمعناه والآخر باسمه .
 - ٦- ترجيح ما يعلم بالخطاب ضرورة على ما يعلم منه ظاهراً .
- وعلى الرغم مما ذكره الزركشي من أسباب وجود التعارض الا ان استقراء هذه الأسباب لم يكن تاماً وهذا ما سيتكفل هذا البحث ببيانه .

المبحث الأول : التعارض النصي في ضوء العموم والخصوص :

التخصيص هو : ((صرف العام عن عموميه وإرادة بعض ما ينطوي تحته من افراده))^(١) والعموم هو اللفظ الموضوع وضعاً واحداً للدلالة على جميع ما يصلح له من الافراد ، على سبيل الشمول والاستغراق من غير حصر في كمية او عدد معين .^(٢)

لقد جاء في القران الكريم نص عام واخر خاص ، وهما كالتعارضين من حيث الظاهر ، فكان واجباً حمل العام على الخاص ، لان اجراء العام على عموميه يلغي الخاص في حين ان حمل العام على الخاص لا يلغي واحداً منهما.

قال الأمدي : ((العمل بالخاص لا يلزم منه ابطال العام مطلقاً ، لا مكان العمل به فيما وراء الخاص ، فكان العمل بالخاص أولى ؛ لأنه بيان للعام والبيان أولى من الابطال .))^(٣)

ومن ذلك استعمال القران الكريم لفظ (هدى) مضافاً الى لفظ (المتقين) في قوله تعالى : {ذلك الكتاب لاريب فيه هدى للمتقين} (البقرة: 2) ، ومضافاً الى لفظ (الناس) في قوله تعالى : {شهر رمضان الذي انزل فيه القران هدى للناس وبينات من الهدى والفرقان} (البقرة: 185) ، اذ قال تعالى في وصف القران : (هدى للمتقين) ، وهو وصف خاص ، وقال في موضع اخر : (هدى للناس) ، وهو وصف عام ، وفي ظاهر الوصفين تناقض يرفع بتخصيص العموم .

وتعليل ذلك ان قوله تعالى : (هدى للمتقين) - وهم بعض افراد اللفظ العام (الناس) - لا يعني انه لا هدى فيه لغيرهم ، بل هو كتاب هداية ينتفع به المتقون كما ينتفع به الضالون وغيرهم من الناس ، ولكن ذكر المتقين وخصهم مدحاً لهم ، كونهم قد اهتموا وانتفعوا به .

¹ - تفسير النصوص في الفقه الإسلامي: 634

² - ينظر: أصول السرخسي: 125/1

³ - الاحكام ، للامدي : 304/2



قال الزمخشري: ((فان قلت : فهلا قيل هدى للضالين ، قلت : لان الضالين فريقان :فريق علم بقاؤهم على الضلالة وهم المطبوع على قلوبهم ، وفريق علم ان مصيرهم الى الهدى : فلا يكون الهدى للفريق الباقيين على الضلالة ، فبقي ان يكون هدى لهؤلاء ، فلو جيء بالعبارة المفصحة عن ذلك ، لقيل: هدى للصائرين الى الهدى بعد الضلال ، فاختصر الكلام بإجرائه على الطريقة التي ذكرنا ، فقيل : هدى للمتقين .))⁽¹⁾

والى ذلك ذهب الكثير من المفسرين ، اذ يرون ان القران الكريم كما جاء هدى للمتقين ودلالة لهم على وجود الصانع وصدق رسوله ، فهو ايضاً دلالة للكافرين والضالين ، الا ان الله تعالى ذكر المتقين في صدر سورة البقرة ، وهي سنام القران وأول المثاني تفخيماً لشانهم ، ومدحاً لهم ، وليبين انهم هم الذين اهدوا وانتفعوا بالقران وفازوا بمنافع هذا القران .⁽²⁾

ومن شواهد ما ظاهره التعارض في هذا الباب ما جاء في قوله تعالى : {اليوم أحلّ لكم الطيبات وطعام الذين أوتوا الكتاب حلّ لكم وطعامكم حلّ لهم ...} (المائدة:5).

فهذه الآية تدل بعومهما على إباحة ما ذبحة اهل الكتاب من اليهود والنصارى ، ولو اهلوا به لغير الله او لم يذكروا اسم الله عليه .

وجاءت آية أخرى تدل على منع اكل الذبيحة التي اهل بها لغير الله في قوله تعالى : { حرمت عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير وما اهل لغير الله به } (المائدة : 3)

ولا تعارض بين الآيتين لمجيء الأولى عامة في قوله تعالى : {وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم } وهي مخصصة بالآية الأخرى في قوله تعالى : {وما اهل لغير الله به } .

فذبائح اهل الكتاب حل لنا ؛ لان الأصل انهم يذكرون اسم الله ، فتحمل الاباحة على ذلك ، فان ذكروا غير الله عند الذبح فلا اباحة في ذلك ، لقوله تعالى : { وما اهل لغير الله به } .

قال الامام الشافعي : ((فان كانت ذبائحهم يسمونها لله تعالى فهي حلال ، وان كان لهم ذبح اخر يسمون عليه غير اسم الله تعالى ... لم يحل هذا من ذبائحهم ، فان قال قائل : وكيف زعمت ان ذبائحهم صنفان وقد ابيحت مطلقة ؟ قيل: قد يباح الشيء مطلقاً وانما يراد بعضه دون بعض ، فاذا زعم زاعم ان المسلم نسي اسم الله تعالى اكلت ذبيحته وان تركه استخفاً لم تؤكل ذبيحته وهو لا يدعه للشرك كان من يدعه على الشرك اولى ان تترك ذبيحته))⁽³⁾

وقال ابن الجوزي : ((وقد زعم قوم ان هذه الآية اقتضت اباحة ذبائح اهل الكتاب مطلقاً وان ذكروا غير اسم الله عليها ، فكان هذا ناسخاً لقوله تعالى : { ولا تأكلوا مما لم اسم الله عليه } (الانعام : 121) ، والصحيح انها اطلقت اباحة ذبائحهم ؛ لان الأصل انهم يذكرون الله فيحمل امرهم على هذا ، فان تيقنا انهم ذكروا غيره فلا تأكل ولا وجه للنسخ))⁽⁴⁾

ويقصد ذلك ان درء المفاسد مقدّم على جلب المصالح ، فاذا تعارض النهي مع الاباحة نحو ما جاء في هذه الآيات ، فالنهي أولى بالتقديم والاعتبار .⁽⁵⁾

¹ -الكشاف: 36/1

² - ينظر: التفسير الكبير: 24/2، والجامع لا حكام القران: 161/1 ، وانوار التنزيل: 18/1 ، وروح المعاني: 108/1

³ -الام: 231/2

⁴ - زاد المسير: 296/2

⁵ - ينظر: أضواء البيان للشنقيطي: 94/10



المبحث الثاني : التعارض النصي في ضوء اختلاف الزمان والمكان :

والمراد بذلك اختلاف المكان والزمان الوارد فيهما النصان ، فيأتي كل نص في مكان او زمان غير ماورد فيه الاخر ، فيتوهم ان بين النصين تناقضا ومن شواهد موهم التعارض في هذا المقام نفي التساؤل في قوله تعالى { فلا انساب بينهم يومئذ ولا يتساءلون } (المؤمنون : 101) ، واثباته وقد علل بعض المفسرين ذلك التناقض الظاهر بين الآيتين باختلاف الزمان والمكان ، ذلك ان يوم القيامة يوم طويل ، فيجوز ان يمنعوا النطق في مواطن ومواقف ويؤذن لهم في مواطن ومواقف اخر .⁽¹⁾

ويؤيد ذلك ما روي عن ابن عباس _ رضي الله عنه- انه أجاب من سألته عن وجود التناقض بين هاتين الآيتين بأن نفي السؤال انما يحصل بعد نفخة الصور الأولى ، واثبات السؤال انما يكون بعد النفخة الثانية فيقبل بعضهم على بعض يتسألون .⁽²⁾

ويلحظ انه باحتساب عنصر الزمان والمكان ولم يعد هذا التعارض الظاهر الموهوم حاضرا ، ذلك ان من شروط تحقق التناقض اتحاد القضيتين من وجوه عدة منها الزمان والمكان ، فلو اختلفتا فيهما لم يكن هناك تناقض .⁽¹⁾

¹ - ينظر دفع أبهام الاضطراب عن آيات الكتاب 165/1 ، وتفسير من وحي القرآن ، للسيد محمد حسين فضل الله: 16/200-201

² - ينظر : الدر المنصور ، للسيوطي: 116/6



ومن شواهد ذلك ما جاء في قصة بني إسرائيل في قوله تعالى : { ان فرعون علا في الأرض وجعل أهلها شيعا يستضعف طائفة منهم يذبح أبناءهم ويستحي نساءهم انه كان من المفسدين } (القصص:4)

وهذا النص يدل على ان افساد فرعون وتقتيله بني إسرائيل قد حصل قبل ولادة موسى (ع) ، لقوله تعالى بعد ذلك : { وأوحينا الى ام موسى ان ارضعيه فاذا خفت عليه فألقيه في اليم ولا تخفي ولا تحزني انا رادوه اليك وجاعلوه من المرسلين } (القصص:7).

وجاء نص قرآني آخر في القصة نفسها يدل على ان افساد فرعون وتقتيله بني إسرائيل جاء بعد بعثة موسى (ع) ، وهو ما جاء في سورة الأعراف في قوله تعالى : { وقال الملأ من قوم فرعون اتذر موسى وقومه ليفسدوا في الأرض ويذرك والهلك قال سنقتل أبناءهم ونستحي نساءهم وانا فوقهم قاهرون } (الأعراف:127).

وليس بين هاتين الآيتين تعارض او اختلاف ، لان افساد فرعون وتقتيله بني إسرائيل حصل مرتين في مكانين وزمانين مختلفين (2): مرة قبل ولادة موسى (ع) إهانة لبني إسرائيل وخوفا من ان يوجد بينهم الغلام الذي تخوف فرعون واهل مملكته من ولادته حتى لا يكون سببا في هلاك فرعون وذهاب ملكه ، اذ كانت القبط قد تلقوا هذا من بني إسرائيل فيما كانوا يدرسون من قول إبراهيم الخليل (ع) حين ورد الديار المصرية وجرى له مع جبارها ما جرى ، فبشر إبراهيم (ع) ولده انه سيولد من صلبه من يكون هلاك مصر على يديه ، فكانت القبط تتحدث بهذا عند فرعون ، فاحترز فرعون من ذلك وامر بقتل ذكور بني إسرائيل ، ولم ينفذ فرعون حذره فنجى الله موسى ومكنه في الأرض ، لقوله تعالى : { ونريد ان نمن على الذين استضعفوا في الأرض ونجعلهم أئمة ونجعلهم الوارثين ونمكن لهم في الأرض ونرى فرعون وهامان وجنودهما منهم ما كانوا يحذرون } (القصص:5،6)

اما زمان ومكان القول الثاني فكان متراخيا عن الأول وقد حصل بعد بعثة موسى (ع)، اذا غضب فرعون من دعوة موسى (ع) الى التوحيد ، واستجاب لبطانة السوء الذين قالوا له : { اتذر موسى وقومه ليفسدوا في الأرض ويذرك والهلك قال سنقتل أبناءهم ويستحي نساءهم وانا فوقهم قاهرون } (الأعراف:127) ، فهذا امر اخر وقع في زمان ومكان مختلف (3).

وحاصل الامر انه لا تعارض بين النصين لاختلاف مكان وزمان القول الأول عن الثاني ، فكان افساد فرعون وتقتيله بني إسرائيل قد حصل مرتين ، قبل ميلاد موسى (ع) بدافع الخوف من تحقيق الرؤيا التي عبرها له الكهنة ، ثم تجدد ذلك بعد بعثة موسى (ع) بدافع الانتقام (4).

¹ -ينظر: الإشارات والتنبيهات، لابن سينا 179/1

² -ينظر: تفسير القرآن العظيم لابن كثير 381/2، وتفسير الكشاف 105/2 ، وروح المعاني 44/20

³ -ينظر تفسير القرآن العظيم: 381/2

⁴⁴ -ينظر: سيكو لوجية القصة في القرآن ، التهامي نقرة 153



المبحث الثالث : التعارض النصي في ضوء الناسخ والمنسوخ :

يعد التعارض النصي بين الناسخ والمنسوخ من اهم موضوعات التي يمكن بحثها في هذا المجال ، لان التعارض المقرر به شرعا وواقعا قد يشكل عقبة أمام ما اقر سلفا من ان القرآن وحدة واحدة يؤيد بعضها بعضا ، وذلك ان التعارض بين الناسخ والمنسوخ يعد في ظاهره خروجاً على هذه القاعدة الكلية ، فكان لزاماً على دارسي القرآن بيان حقيقة هذا التعارض والكشف عن اسراره .

والنسخ لغة يأتي بمعنى الازالة والنقل⁽¹⁾، واما في الاصطلاح فهو رفع امر ثابت في الشريعة المقدسة بارتفاع امده وزمانه⁽²⁾ . وهذا المعنى الشرعي يتصل بالمعنى اللغوي الأول .

وقد اختلف دارسو القرآن في وقوع النسخ من عدمه في القرآن ، اذ وسع بعضهم مفهوم النسخ حتى جعل منه المقيّد والمخصّص والمستثنى ، والى ذلك أشار الدكتور صبحي الصالح بقوله: ((ولئن جعل منكر والنسخ والمنسوخ مخصوصاً فقد عكس أصحاب النسخ الآية فجعلوا المخصوص منسوخاً ، فكم من اية خصصت باستثناء او غاية او بأية أخرى فطبعوها بطابع النسخ غير مباليين باتصال السياق وتناسقه))⁽³⁾ . وقد مثل ذلك أصحاب الكتب المصنفة في النسخ والمنسوخ⁽⁴⁾ .

وذهب بعضهم الى انكار وقوع النسخ في القرآن الكريم، كأبي مسلم الاصفهاني (ت 322هـ)⁽⁵⁾.

ووقف فريق ثالث من الدارسين موقفاً وسطاً ، اذ اقرّ بوقوع النسخ حقيقة قرآنيه لأحياء مع عدم الإغراق في عدّ كل ما يحتمل النسخ انه منه ، وتضييق مفهوم النسخ هو ما استقر عليه المحققون من دارسي القرآن ، اذ ذهب السيوطي الى انه لم ينسخ سوى احدى وعشرين آية⁽⁶⁾.

ويبدو لي ان توسيع دائرة الناسخ والمنسوخ هو ما دفع بعض الدارسين الى القول بتناقض القرآن ، مما حدا بالمفسرين وعلماء القرآن الى دفع ذلك التوهم بأنكار كثير من الشواهد القرآنية التي قيل بنسخها .

ومن شواهد ذلك ما جاء في قوله تعالى : {واذا حضر القسمة اولوا القربى واليتامى والمساكين فازرقوهم منه وقولوا لهم قولاً معروفاً} (النساء:8)

1 - ينظر لسان العرب: 176/6 (نسخ)

2 - ينظر : الايضاح لناسخ القرآن ومنسوخه ، لمكي اب ابى طالب: 43

3 - مباحث في علوم القرآن: 267

4 - ومن صنف في النسخ والمنسوخ ، قتاده بن دعامة السدوسي (ت 118هـ)، وأبو عبد القاسم بن سلام (ت 223هـ) وأبو داود السجستاني (ت 275هـ) وهبة الله بن سلام الضرير (ت 410هـ) ، ومكي بن طالب (ت 437هـ)، ينظر : البرهان في علوم القرآن: 34/2

5 - ينظر الإبهاج في شرح النهاج: 233-228/2

6 - ينظر : الاتقان في علوم القرآن 45-43/2



زعم بعضهم⁽¹⁾ ان هذه الآية منسوخة بأية الميراث في قوله تعالى: {يوصيكم الله في اولادكم للذكر مثل حظ الأنثيين} (النساء:12). لا اعتقادهم ان الية الأولى تنافي الآية الثانية في مدلولها .

وهذا الزعم باطل لأدلة منها :

١- ان الآية الأولى محكمة غير منسوخة لاختلاف موضوعها عن موضوع الآية الثانية ، مما لا يدع مجالاً لفكرة النسخ ، ذلك ان هذه الآية ظاهرة في إعطاء هذه الفئات من التركة من قبل أصحابها الورثة ، وليست واردة في منحهم ذلك على أساس انهم أصحاب حق اصيل ، ويؤيد ذلك ربط الحكم بشرط الحضور في قوله تعالى {واذا حضر القسمة} ، وهذا يعني انه ليس على سبيل الوجوب والالزام بل على الندب والترغيب فالله تعالى امر المؤمنين عند قسمة موارثهم ان يصلوا ارحامهم وايتامهم ومساكينهم من الوصية ترغيباً في فعل الخير وشكراً لله على ما فرض لهم .⁽²⁾

٢- عدم وجود التعارض بين الآيتين والنسخ فرع التعارض ، قال الطبري في بيان ذلك : ((وإلى الاقوال في ذلك بالصحة قول من قال : هذه الآية محكمة غير منسوخة ، وانما عني بها الوصية لأولي القربى الموصي ، وانما قلنا ذلك لما بينا في غير موضع من كتابنا هذا ان شيئاً من احكام الله تبارك وتعالى اثبتها في كتابه او بينها على لسان رسوله (ص) غير جائز ان يقال له ناسخ لحكم اخر او منسوخ بحكم اخر الا والحكمان اللذان ان قضى لاحدهما بانه ناسخ والاخر بانه منسوخ نافٍ كل واحد منهما صاحبه غير جائز اجتماع الحكم بهما في وقت واحد بوجه من الوجوه))⁽³⁾.

٣- ان هذه الآية غير مشمولة بالنسخ سواء فسرت القسمة بقسمة الميراث او بالوصية ، وهذا التفسير هو ما ذهب اليه بعض من كبار الفقهاء والمفسرين ، فاذا حضر القسمة من لا يرث من الاقرباء واليتامى والمساكين امر الله تعالى ان يجعل لهم نصيباً من تلك القسمة ويقول لهم مع ذلك قولاً معروفاً ، فيكون ذلك سبباً بوصول سرور اليهم في الحال والاستقبال .⁽⁴⁾

ومن بطلان القول بالنسخ الموهوم للتناقض بين النصوص القرآنية ، ما جاء في قوله تعالى : {يأيتها الذين امنوا كتب عليكم القصاص في القتلى الحر بالحر والعبد بالعبد والأنثى بالأنثى} (البقرة:178) ما اذ قيل ان هذه الآية منسوخة بقوله تعالى : {وكتبنا عليهم فيها ان النفس بالنفس} (المائدة:45) ، وهو ما ذهب اليه القائلون بالنسخ .⁽⁵⁾

وقد انكر بعض المفسرين وقوع النسخ بينهما محتجاً بعدم التناقض بين الآيتين ، وان العلاقة بينهما هي علاقة الخاص بالعام ، وان ما تضمنته الآية الأولى معمول به ، ولا تناقض بينه وبين ما تضمنته الآية الثانية .⁽⁶⁾

ويؤيد ذلك ما جاء في سبب نزول قوله تعالى : {كتب عليكم القصاص في القتلى الحر بالحر ...} ذلك ان حيين من العرب اقتلوا قبل الإسلام بقليل فكان بينهم قتل وجراحات حتى اسلموا ، وكان احد الحيين يتناول على الاخر في العدة والأموال ، فحلفوا ان لا نرضى حتى نقتل بالعبد منا الحر

١ - ينظر الناسخ والمنسوخ في القرآن الكريم ، للنحاس: 95

٢ - ينظر: مجمع البيان في تفسير القرآن ، للطبرسي: 11/2 والتفسير الكبير ، للفخر الرازي: 204/5

٣ - ينظر : النسخ والمنسوخ في القرآن الكريم ، للنحاس: 95

٢-جامع البان في تفسير القرآن: 178/4

٥ ينظر الناسخ والمنسوخ ، للنحاس: 16، والناس والمنسوخ ، لابن سلامة: 80

٦ - ينظر : متشابه القرآن والمختلف فيه ، لابن شهر اشوب: 379/4



منهم وبالمراة منا الرجل منهم ، فنزل فيهم : {الحر بالحر والعبد بالعبد والانثى بالانثى} . (1) وهذا يدل على ان مفهوم الآية الأولى ليس مخالفاً لمفهوم الثانية .

ويأتي هذا ايضاً نتيجة الخلط بين النسخ والتفسير ، لان قوله تعالى : {ان النفس بالنفس} يفسر عدم وجود المفهوم المخالف لقوله تعالى : {الحر بالحر والعبد بالعبد والانثى بالانثى} ، لان القران الكريم وحدة واحدة يفسر بعضه بعضاً ، واذا فرضنا جدلاً وجود المفهوم المخالف وهو ان الحر لا يقتل بعبد والذكر لا يقتل بالانثى بمقتضى المفهوم المخالف في هذه الآية فانه يتعارض مع المنطوق القديم في قوله تعالى : {ان النفس بالنفس} ، فيكون هذا من باب ترجيح احد الدليلين المتعارضين { ان النفس بالنفس } على الاخر : {الحر بالحر ...} وليس من باب النسخ فمن قال به خلط بين النسخ والترجيح ، ومن القواعد الأصولية ان على المجتهد او المفسر في رفع التناقض ان يلجأ اولاً الى الجمع ثم الترجيح ثم النسخ ، ومن القواعد الأصولية ايضاً اذا تعارض المنطوق الصريح مع المفهوم المخالف يقدم الأول . (2)

المبحث الرابع : التعارض النصي في ضوء السياق القرآني :

يراد بالسياق كل ما يكتنف اللفظ الذي نريد فهمه من دوال أخرى ، سواء اكانت لفظية كالكلمات التي تشكل مع اللفظ الذي نريد فهمه كلاماً واحداً مترابطاً ، ام حالية كالظروف والملابس التي تحيط بالكلام وتكون ذات دلالة في الموضوع .

¹ - ينظر: نواسخ القران، لابن الجوزية: 57 وأسباب النزول، للواحدي: 49

² - ينظر: التبيان لرفع غموض النسخ في القران ، د. مصطفى الزلمي: 123



وفي هذا المقام يقول عبد القاهر الجرجاني ((ان الالفاظ لا تتفاضل من حيث هي الفاظ مجردة ، ولا من حيث هي علم مفردة ، وان الالفاظ تثبت لها الفضيلة وخلافها في ملائمة معنى اللفظة لمعنى التي تليها او ما اشبه ذلك ، مما لا تعلق له بصريح اللفظ))⁽¹⁾.

ويقول ابن القيم متحدثاً عن أهمية السياق في تعيين الدلالة : ((السياق يرشد الى تبين المجمل ، وتعيين المحتمل والقطع بعدم احتمال غير المراد ، وتخصيص العام ، وتقبيد المطلق ، وتنوع الدلالة ، وهذا من اعظم القرائن الدالة على مراد المتكلم ، فمن اهمله غلط في نظره وغالط في مناظرته))⁽²⁾.

وللسياق أهمية كبيرة في الدراسات اللغوية الحديثة ، اذ استحوذ على اهتمام الدارسين المحدثين ، وعدوه حجر الأساس في علم المعنى ، كما يقول اولمان ((ان نظرية السياق _ اذا طبقت بحكمة _ تمثل حجر الأساس في علم المعنى))⁽³⁾.

ويرى (ج. فندريس) ان الذي يعين قيمة الكلمة في الحالات كلها ((انما هو السياق ، اذ ان الكلمة توجد في كل مرة تستعمل فيها في جو يحدد معناها تحديداً مؤقتاً . والسياق هو الذي يفرض قيمة واحدة بعينها على الكلمة بالرغم من المعاني المتنوعة التي في وسعها ان تدل عليها ، والسياق أيضا هو الذي يخلص الكلمة من الدلالات الماضية التي تدعها الذاكرة تتراكم عليها ، هو الذي يخلق لها قيمة حضورية))⁽⁴⁾.

ومن ذلك مجيء بعض الالفاظ مجموعة في مواضع من القرآن الكريم ومفردة في مواضع اخر ، وهذا التنوع في الاستعمال انما يتبع السياق الذي وردت فيه هذا الالفاظ ، كقوله تعالى في سورة ال عمران : {ذلك بانهم قالوا لن تمسنا النار الا اياما معدودات وجرهم في دينهم ما كانوا يفترون } (ال عمران : 24) ، اذ جاء لفظ (معدودات) مجموعاً جمع قلة ، وفي قوله تعالى في سورة البقرة : {قالوا لن تمسنا النار الا اياما معدودة قل اتخذتم عند الله عهداً فلن يخلف الله عهده ام تقولون على الله ما لا تعلمون } (البقرة : 203) ، جاء لفظ (معدودة) مفرداً ، وفي ظاهر الآيتين ما يوهم التناقض والاختلاف .

وتعليل ذلك ان المخالفة بين الآيتين جمعا وافرادا جاءت لعل ان المفرد المؤنث اذا وقع صفة للجمع دل على ان الموصوف به اكثر عددا مما لو كان صفته حجما سالما ، فالأيام المعدودة اكثر من الأيام المعدودات ، واشار القلة في موضع والكثرة في موضع اخر من القرآن الكريم ، انما يتبع السياق الذي وردت فيه هذه الالفاظ ، ذلك ان السياق في الموضعين مختلف ، فالكلام في سورة البقرة على بني إسرائيل ، اذ كثر الحديث عنهم وعن صفاتهم السيئة ، فذكر القرآن الكريم انهم يحرفون كلام الله وهم يعلمون ، قال تعالى : { أفطمعون ان يؤمنوا لكم وقد كان فريق منهم يسمعون كلام الله ثم يحرفونه من بعد ما عقلوه وهم يعلمون واذا لقوا الذين امنوا قالوا امنا واذا خلا

1 - دلائل الاعجاز : 38

2 - بدائع الفوائد : 4/1009

3 - دور الكلمة في اللغة : 59

4 - اللغة : 231



بعضهم الى بعض قالوا أتحدثونهم بما فتح الله عليكم ليحاجوكم به عند ربكم افلا تعقلون { (البقرة 75 و76)، فهم يعرفون جرمهم ويقرون به ويعلمون به عن قصد وإصرار وقد توعدهم الله بالعذاب الشديد ، فقال : { فويل للذين يكتب الكتاب بأيديهم ثم يقولون هذا من عند الله ليشتروا به ثمنا قليلا فويل لهم مما كتبت أيديهم وويل لهم مما يكسبون { (البقرة : 79) ، فهم يعلمون بالجرم عن قصد ويحرفونه عن علم ، ليشتروا به ثمنا قليلا ، ويعلمون ان الله معاقبهم على ذلك ، فقالوا : { الا أياما معدودة { فجاء بصيغة الكثرة .⁽¹⁾

وليس الامر كذلك في سورة ال عمران ، اذ جاء في سياقها قوله تعالى : { الم تر الى الذين اوتوا نصيبا من الكتاب ويدعون الى كتاب الله ليحكم بينهم ثم تولى فريق منهم وهم معرضون . ذلك بانهم قالوا لن تمسا النار الا اياما معدودات وغرهم في دينهم ما كانوا يفترون { (ال عمران 23 و24) فليس في هذه الآية مثل الجرم المذكور في سورة البقرة من ارتكاب الذنب العمد وتحريف كلام الله ، ففرق كبير بين المقامين ، فجاء بزمان العذاب الطويل للجرم الكبير ، والقليل للذنوب القليل ، فقال : (معدودات) بصيغة جمع القلة في ال عمران ، بخلاف اية البقرة .⁽²⁾ ومن التعليل بالسياق القرآني في دفع ما اوههم تعارض آيات الكتاب العزيز ما جاء في بيان قوله تعالى : واذا انجيناكم من ال فرعون يسومونكم سوء العذاب يذبحون ابناءكم ويستحيون نساءكم وفي ذلكم بلاء من ربكم عظيم { (البقرة : 49) بالفصل بين {يسومونكم سوء العذاب} و {يذبحون ابناءكم} على خلاف ما جاء في قوله تعالى : { اذا انجاكم من ال فرعون يسومونكم سوء العذاب ويذبحون ابناءكم ويستحيون نساءكم وفي ذلكم بلاء من ربكم عظيم { (إبراهيم : 6) ، اذ جاء العطف بالواو بين هذه الالفاظ .

قال القراء : ((فمعنى (الواو) انهم يمسهم العذاب غير التدبيح ، كانه قال : يعذبونكم بغير الذبح وبالذبح . ومعنى طرح(الواو) كانه تفسير لصفات العذاب ، واذا كان الخبر من العذاب او الثواب مجملاً في كلمة ثم فسرت فاجعله بغير الواو))⁽³⁾

ويلحظ ان استعمال حرف العطف (الواو) في سورة ابراهيم في قوله تعالى : (ويذبحون) يدل على ان التدبيح غير سوء العذاب ، فتكون (الواو) للمغايرة ، في حيث ان طرح (الواو) في سورة البقرة يدل على ان التدبيح هو سوء العذاب ، فالثاني هو الأول في المعنى ، وهذا كله تابع للسياق الذي وردت فيه هذه الالفاظ ، ولأتناقض بين الآيات من حيث الذكر والحذف .

قال الرازي في تعليل ما اوههم التناقض بين الآيتين ((ذكر في هذه السورة (يذبحون) بلا واو ، وفي سورة إبراهيم ذكره مع الواو ، والوجه فيه انه اذا جعل قوله : (يسومونكم سوء العذاب) مفسراً بقوله : (يذبحون ابناءكم) لم يحتاج الى الواو ، واما اذا جعل قوله : (يسومونكم سوء العذاب) مفسراً بسائر التكالييف الشاقة سوى الذبح ، وجعل الذبح شيئاً آخر سوى سوء العذاب ، احتيج فيه الى الواو ، وفي الموضوعين يجتمل الوجهين ، الا ان الفائدة التي يجوز ان تكون هي المقصودة من ذكر حرف العطف في سورة إبراهيم ان يقال : انه تعالى قال قبيل تلك الآية : { ولقد ارسلنا موسى بأياتنا ان اخرج قومك من الظلمات الى النور وذكرهم بأيام الله { (إبراهيم : 5) ، والتذكير بأيام الله لا يحصل الا بتحديد نعم الله تعالى ، فوجب ان يكون المراد من قوله : {يسومونكم سوء العذاب} نوعاً من العذاب ، والمراد من قوله : {ويذبحون ابناءكم} نوعاً آخر ، ليكون التخلص منهما نوعين

¹ - ينظر :التعبير القرآني: 42

² - ينظر : التعبير القرآني : 42

³ - معاني القرآن: 69/2



من النعمة ، فلهذا وجب ذكر العطف هناك ، واما في هذه الآية فلم يرد الامر الا بتذكير جنس النعمة ، وهي قوله : {اذكرا نعمتي التي انعمت عليكم } (البقرة:4) ، فسواء كان المراد من سوء العذاب هو الذبح او غيره كان تذكير جنس نعمة حاصلًا فظهر الفرق ((⁽¹⁾)

والى ذلك ذهب السيوطي الذي يرى ان سر المغايرة في هذا التعبير يعود الى سياق الكلام ، معللاً بان اية سورة البقرة من كلام الله تعالى لهم ، فلم يعدد عليهم المحن تكريراً في الخطاب ، والثانية في سورة ابراهيم من كلام موسى ، فعدها عليهم . (⁽²⁾)

الخاتمة ونتائج البحث

في خاتمة هذا البحث يمكن إجمال أهم النتائج التي توصل إليها فيما يأتي:

١ - توصل البحث إلى ان التعارض بين النصوص القرآنية إنما هو تعارض موهوم ناتج عن الإيغال في ظواهر القرآن وعدم التدبير والتأمل في الأسلوب القرآني ، ذلك أن الإيغال في الظاهر كالإيغال في التأويل ، فكلاهما قد يخرج النص عن دلالاته ومقصده .

¹ - التفسير الكبير: 506/3

² - ينظر: الاتقان في علوم القرآن: 115/2



٢- ان موضوع دفع التعارض النصي بين الآيات القرآنية من أدق الموضوعات وأعمقها ، إذ يحتاج الباحث فيه إلى الوقوف وإطالة النظر للكشف عن أسرار الآيات القرآنية وتعليلها وتحليلها وتوجيهها..

٣- كان موضوع التعارض بين الآيات وما زال وسيلة المشككين والطاعنين في القرآن الكريم للقول بأنه نص متعارض يناقض بعضه بعضاً .

٤- ان معظم ما قيل انه من التعارض يعود إلى وجود الناسخ والمنسوخ والعام والخاص والنفى والاثبات.

٥- يُعد السياق حجر الأساس في الكشف عن عدم وجود هذا التعارض ، فهذا التعارض الموهوم جاء نتيجة لاقتطاع النصوص القرآنية من سياقها الذي وروت فيه ..

٦- ان توسيع دائرة الناسخ والمنسوخ هو ما دفع بعض الباحثين إلى القول بوجود تعارض نصي بين الآيات القرآنية مع ان الآية الناسخة قد أبطلت حكم الآية المنسوخة.

٧- ان اختلاف زمان ومكان نزول الآيات يعد دليلاً على عدم وجود التعارض ، لان من شروط التعارض والتناقض بين القضايا اتحاد الزمان والمكان ، فان اختلفا فلا تعارض بين الآيات

٨- أظهر الحث أنّ القول بتعارض النصوص القرآنية يعود في بعض مسائله إلى استعمال الخاص والعام من الألفاظ ، إذ قد يستعمل اللفظ خاصاً في مواضع من القرآن وعاماً في مواضع أخرى فيتصور القارئ ان بين النصين تعارضاً .



أولاً : القرآن الكريم

ثانياً : الكتب المؤلفة

- ١- القاضي البليضاوي، الإيهام في شرح المنهاج ، (ت ٦٨٥ هـ) ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٤٠٤ هـ.
- ٢- جلال الدين السيوطي، الاتقان في علوم القرآن ، (ت ٩١١ هـ) ، تحقيق سعيد المندوب ، دار الفكر ، ١٩٩٦ م .
- ٣- علي بن محمد الأمدي ، الاحكام في أصول الاحكام (ت ٦٣١ هـ) ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ٢٠٠٤ م.
- ٤- أبو الحسن الواحدي ، أسباب النزول ، (ت ٤٦٨ هـ) ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٤١١ هـ.
- ٥- أبو علي بن سينا، الاشارات والتنبيهات ، (ت ٤٢٨ هـ) ، مؤسسة النعمان للطباعة والنشر ، بيروت : ١٩٩٧ م.
- ٦- أبو بكر السرخسي أصول السرخسي، (ت ٤٨٣ هـ) ، دار إحياء المعارف النعمانية ، بيروت ، ١٩٩٣ م.
- ٧- محمد الأمين الشنقطي، أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن ، (ت ١٣٩٣ هـ) دار الفكر للطباعة والنشر ، بيروت - لبنان ، ١٩٩٥ م.
- ٨- ناصر الدين البليضاوي، أنوار التنزيل وأسرار التأويل ، (ت ٨٦٩١ هـ) ، داد الفكر ، بيروت لبنان (د. ت).
- ٩- مكّي بن أبي طالب القيسي ، الإيضاح لناسخ القرآن ومنسوخه ، (ت ٤٣٧ هـ) ، دار المنارة ، جدة ، ١٩٨٦ م.
- ١٠- بدر الدين الزركشي ، البرهان في علوم القرآن ، (٧٩٤ هـ)، تحقيق :محمد أبو الفضل إبراهيم ، دار التراث ، القاهرة (د. ت) .
- ١١- ابن قيم الجوزية ، بدائع الفوائد ، (ت ٧٥١ هـ) ، دار الكتاب العربي بيروت - لبنان (د. ت) .
- ١٢- مصطفى إبراهيم الزملي ، التبيان لرفع غموض النسخ عن القرآن ، منتدى اقرأ الثقافي ، ٢٠١٤ م.
- ١٣- الدكتور فاضل صالح السامرائي ، التعبير القرآني ، دار عمار ، (د. ت)
- ١٤- ابن كثير الدمشقي، تفسير القرآن العظيم ، (د ٧٧٤ هـ) ، تحقيق :مصطفى السيد محمد وآخرون ، مؤسسة قرطبة للتراث : ٢٠٠٠ م.
- ١٥- فخر الدين الرازي، التفسير الكبير ومفاتيح الغيب ، (ت ٤٠٦ هـ) ادار الفكر ، ١٩٨١ م .
- ١٦- السيد محمد حسين فضل الله ، تفسير من وحي القرآن ، دار الملاك للطباعة والنشر ، بيروت - لبنان ، ٢٠١٨ م .
- ١٧- محمد أديب صالح ، تفسير النصوص في الفقه الاسلامي ، المكتب الاسلامي ، بيروت ، ١٩٩٣ م.



- ١٨- محمد جرير الطبري، جامع البيان عن تأويل أي القرآن، (ت ٥٣١٠هـ) دار هجر للطباعة والنشر، (د. ت.).
- ١٩- لابي بكر القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، (ت ٥٦٧١هـ) مؤسسه الرسالة، بيروت - لبنان، ٢٠٠٦ م.
- ٢٠- جلال الدين السيوطي، الدر المشور في التفسير المأثور، (ت ٩١١هـ)، دار الفكر، بيروت (د. ت.).
- ٢١- محمد الأمين الشنقيطي، دفع ابهام الاضطراب عن آيات الكتاب (١٣٩٣هـ) مجمع الفقه الإسلامي، جده (د. ت.).
- ٢٢- عبد القاهر الجرجاني، دلائل الاعجاز، (ت ٤٧١هـ)، مكتبة الخانجي، القاهرة، ٢٠٠٤ م.
- ٢٣- ستيفن أولمان، دور الكلمة في اللغة، تحقيق: كمال محمد بشر، مكتبة الشباب، عمان، (د. ت.).
- ٢٤- جمال الدين بن علي الجوزي، زاد المسير في علم التفسير (ت ٥٩٧هـ)، المكتب الاسلامي، بيروت: ١٩٨٤م.
- ٢٥- سيكولوجيا القصة في القرآن، التهامي نقرة، الشركة التونسية للتوزيع، ١٩٧٧ م.
- ٢٦- جار الله الزمخشري، الكشف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، (ت ٥٣٨هـ)، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود، مكتبة العبيكان، ١٩٩٨ م.
- ٢٧- الشيخ محمد كاظم الخراساني، كفاية الأصول، مؤسسة آل البيت (ع) لأحياء التراث، ١٤٢٩هـ.
- ٢٨- لسان العرب، أبو الفضل جمال الدين بن منظور (ت ٧١١هـ)، أدب الحوزة، قم - إيران، ١٣٦٣هـ.
- ٢٩- أبو علي الفضل بن الحسن الطبرسي، مجمع البيان في تفسير القرآن، (ت ٥٤٨هـ)، مؤسسة الاعلمي، بيروت - لبنان ١٩٩٥م.
- ٣٠- الدكتور صبحي الصالح، مباحث في علوم القرآن، دار العلم للملايين بيروت - لبنان، ١٩٧٧م.
- ٣١- السيد محمد سعيد الطباطبائي الحكيم، المحكم في أصول الفقه، مؤسسة المنار، ١٩٩٤ م.
- ٣٢- الشيخ بشير حسين النجفي، مرقاة الأصول، مؤسسة الأنوار النجفية، ٢٠١١ م.
- ٣٣- السيد أبو القاسم الخوئي، مصباح الأصول، مكتبة الداوري، قم - إيران، ١٤١٧هـ.
- ٣٤- المصباح المنير، أبو العباس الفيومي (ت ٥٧٧٠هـ)، دار الرسالة العالمية، بيروت ١٩٨٧
- ٣٥- أبو زكريا يحيى بن زياد الفراء، معاني القرآن (ت ٢٠٧هـ) عالم الكتب - بيروت، ١٩٨٣م.
- ٣٦- أبو القاسم هبة الله بن سلامه، الناسخ والمنسوخ في القرآن الكريم (ت ٤١٠هـ)، مكتبة مشكاة الاسلامية، ١٤١٢هـ.
- ٣٧- أبو الفرح بن الجوزي، نواسخ القرآن، (ت ٥٩٧هـ)، المكتب الاسلامي، بيروت - لبنان، ١٩٨٢م.